كما هو ظاهر مع ان متن الكشف والملتقى والعقد ورى والتنوير
وغيرها متحد عباراتها **قوله** وحلف المقر له على الاجل بانه لم
يكن كما في المعدن اى على انكار الاجل اه **قوله** ولو قال له على
مائة ودرهم فهى اى المائة دراهم استحسانا وكذا مائة ورطل
سمن او وصاع تمر يكون المائة من السمن او من التمر لوقوع
ذلك بيانا للمائة استحسانا لان الناس استثقلوا تكرار
الدرهم واكتفوا بذكره مرة وهذا فيما يكثر استعماله وذا عند
كثرة الوجوب بكثرة اسبابه وذا في المقدورات كالمكيلات
والموزونات لانها تثبت دينا في الذمة سلما وقرضا وثمنا وكذا
في جميع المعاملات كما في البرهان **قوله** والقياس ان يرجع
في تفسير المائة اليه وهو قول الشافعي رحمه الله تعالى لان
المعطوف غير المعطوف عليه فلا يكون مفسرا له فبقيت المائة
على ابهامها كذا في الشمنى **قوله** ومائة وثوب وكذا الثوبان
يفسر المائة معنى يرجع اليه تفسيرها وهو القياس ووجهه
ما تقدم **قوله** بخلاف مائة وثلاثة اثواب حيث تكون
الاثواب لا تصلح تمييزا للمائة اجيب بان تمييز المائة محذوف
مدلول عليه بالاثواب المذكورة والتقدير مائة ثوب وثلاثة
اثواب اه **قوله** فينصرف اليهما اى التفسير ينصرف الى المائة
لعدم العاطف فيكون بيانا لهما وهذا بالاجماع لان عادتهم
جرت بذلك الا ترى انهم يقولون احد وعشرون ثوبا
وثلاثة وخمسون درهما فينصرف التفسير اليهما لاستوائهما في

الحاجة

الحاجة كذا في التبيين **قوله** ويقال وعاء للتمر منسوج من قصب زاد
منلا مسكين وسميت بها ما دام التمر فيها والا فهى تسمى بالزنبيل
كذا في المغرب اه وقال الحموى الذى في المغرب وقولهم انما
يسمى ما دام فيها مبنى على عرفهم اه واعلم ان قوله ويقال
الخ بالسوادة ساقط من خط المولف **قوله** دخيل الدخيل كل
كلمة ادخلت في كلام العرب وليست منه كذا في القاموس
قوله لزماه اى التمر والقوصرة قال منلا مسكين اقر بتمر بان
قال غصبت تمرا في قوصرة لزماه اه وفي الجوهرة قوله ومن
اقر بتمر في قوصرة لزمه التمر والقوصرة هذا على وجهين ان اضاف
ما اقر به الى الفعل بان قال غصبت منه تمرا في قوصرة لزمه
التمر والقوصرة فان لم يضفه الى الفعل بل ذكره ابتداء فقال له تمر
في قوصرة فعليه التمر دون القوصرة لان الاقرار قول والقول
يتميز به البعض كما لو قال بعت له زعفرانا في سلة ثم قال
القوصرة تروى بتشديد الراء وتخفيفها اه وكذلك حكى
التشديد والتخفيف في البرهان وشرح منلا مسكين **قوله** في
الجوالق قال في المغرب الجوالق بالضم جمعه جوالق بالفتح
والجواليق بزيادة الياء تسامح اه **قوله** ولو اقر بدابة في اصطبل
بان قال غصبت منه دابة في اصطبل لزمته الدابة فقط
كما في شرح السمرقندى ويدل عليه التعليل **قوله** وعلى قياس
قول محمد يضمنها اقول فيه اشارة الى انه غير روى خلافه ويدل
عليه ما في الجوهرة حيث قال في تعليل مسالة المتن لان

Copyright © King Saud University